



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

اسم السياسة : الدليل الوطني للمعالجة القياسية					رمز السياسة :
MOH	POL	HOS	MM	07	
عدد الصفحات : 4					الطبعة : الثانية

الوحدة التنظيمية: مديرية الصيدلة والصيدلة السريرية		
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة : مقرري لجان كتابة الدليل الوطني للمعالجة القياسية		
الإعداد : مديرية الصيدلة والصيدلة السريرية اللجنة : رئيس قسم المتابعة الميدانية للشؤون الصيدلانية رئيس قسم متابعة الاستخدام الأمثل لمضادات الميكروبات رئيس قسم الدراسات واليقظة الدوائية	التوقيع: 	تاريخ الاعداد : 2025/ 3 / 16
التدقيق والمراجعة من قبل مدير الجهة المعدة :	التوقيع: 	تاريخ التدقيق : 2025 / 0 / 26
التدقيق من ناحية ضبط الجودة : مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة وضبط الجودة	التوقيع: 	تاريخ تدقيق ضبط الجودة : 2025/ 6 / 11
الإعتماد : الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية	التوقيع: 	تاريخ الاعتماد : 2025/ 6 / 17

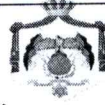
وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
السياسات والإجراءات
Pol... Procedures
١٧ فبراير ٢٠٢٥
معتوم
Approved

ختم الإعتماد

تتم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة :		
رقم الطبعة	تاريخ الاعتماد	مبررات مراجعة السياسة

ختم النسخة الاصلية





وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

اسم السياسة : الدليل الوطني للمعالجة القياسية					رمز السياسة :
MOH	POL	HOS	MM	07	
عدد الصفحات : 4					الطبعة : الثانية

موضوع السياسة :

التزام المعنيين بوضع الأدلة الوطنية للمعالجة القياسية (National Standard Treatment Guideline) بالآلية المعتمدة.

الفئات المستهدفة :

كادر مديرية الصيدلة والصيدلة السريرية

الهدف من السياسة /المنهجية :

1. انشاء أسس وضع الدليل الوطني للمعالجة القياسية وتوحيدها في مختلف المؤسسات الطبية
2. تأسيس مرجعية يتم على أساسها وضع الدليل الوطني للمعالجة القياسية للأمراض المختلفة
3. توطيد الروابط الطبية بين المؤسسات الصحية الوطنية وتبادل الخبرات
4. تنظيم عملية إضافة وحذف العلاجات بناء على مستجدات الدليل الوطني للمعالجة القياسية
5. وضع بروتوكولات العلاج وتحديثها بما يتلاءم مع الدليل الوطني للمعالجة القياسية

التعريفات :

الدليل الوطني للمعالجة القياسية: هو دليل علاجي، وطني، منهجي، ومطور لمساعدة الممارسين ومقدمي الرعاية الصحية باتخاذ القرارات بشأن تقديم الرعاية الطبية المناسبة، وذلك ضمن معايير متفق عليها من قبل الاختصاصيين في جميع القطاعات الصحية العامة والخاصة ومستندة الى الأدلة العلمية العالمية.

المريض: وهو الشخص الذي يعاني من ظرف صحي او حالة سريرية معينة.

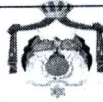
قائمة الادوية المقررة: قائمة الادوية المعتمدة لدى وزارة الصحة

قائمة الادوية الرشيدة: هي قائمة مرجعية لمقدمي الرعاية الصحية في المملكة الأردنية الهاشمية وتقدم معلومات حول الاستخدام العلاجي للأدوية، الاشكال الصيدلانية، الجرعات، الآثار الجانبية، موانع الاستخدام، والاسماء التجارية المتوفرة، وارشادات للمرضى وطرق مراقبة الادوية. المجموعة العلاجية: هي المجموعة التي تتضمن تراكيب مختلفة ولها آلية عمل واحدة في علاج المرض مع وجود بعض التفاوت في الفاعلية او المأمونية او السعر او غيرها.

امراض مصاحبة: وجود ظرف صحي آخر غير المرض الذي يتم وضع الدليل لعلاج.

خط العلاج الأول: هو العلاج الذي يتم اعطائه للمريض كخيار اول

خط العلاج الثاني، الثالث ... الخ: هو العلاج الذي يتم اعطائه للمريض في حال وجود لديه ما يمنع الخيارات السابقة او عدم استجابته له



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة :					اسم السياسة : الدليل الوطني للمعالجة القياسية
MOH	POL	HOS	MM	07	
الطبعة : الثانية					عدد الصفحات : 4

المسؤوليات :

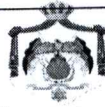
1. مديرية الصيدلة والصيدلة السريرية: وضع مسودة تشكيل اللجان لاعتمادها من قبل معالي وزير الصحة، وتحديد الامراض التي سيوضع لها أدلة وطنية للمعالجة القياسية حسب الحاجة.
2. مقرر اللجنة: صيدلي أو صيدلي سريري يقوم بتنظيم عمل اللجنة ويتواصل مع أعضائها لعقد الاجتماعات وعرض أعمال اللجنة.
3. أعضاء اللجنة: أطباء وصيادلة وذوو الاختصاص المعنيين من مختلف المؤسسات الوطنية المعنية وضع الدليل الوطني للمعالجة القياسية والبروتوكولات العلاجية.

الأدوات :

لا يوجد

الاجراءات:

1. تشكيل لجنة يكون أعضاؤها من ذوي الاختصاص من مختلف المؤسسات الوطنية المعنية حسب المجموعة المرضية لوضع الدليل الوطني للمعالجة القياسية بموجب كتاب رسمي من معالي الوزير.
2. تجتمع هذه اللجان لوضع، وتعديل، وتحديث الدليل الوطني للمعالجة القياسية عند الحاجة.
3. يتم الاتفاق بين أعضاء اللجنة على الخطوط الأساسية لوضع الدليل الوطني للمعالجة القياسية لمرض معين وتحديد المعلومات التي يجب توضيحها وإدراجها (حسب المرض) في الدليل الوطني للمعالجة القياسية مثل: الهدف المراد من الدليل، الوقاية، نسبة الانتشار إن وجدت، التشخيص، التداخلات العلاجية وخطوط العلاج حسب حالة المريض (العمر، الجنس .. الخ) والمراجع العلمية غيرها.
4. يتم تنصيب عضو أو أكثر من اللجنة بالإضافة الى مقرر اللجنة لوضع مسودة الدليل الوطني للمعالجة القياسية لمرض معين.
5. يتم عرض مسودة الدليل الوطني للمعالجة القياسية الذي تم وضعه على باقي أعضاء اللجنة لمراجعته وإجراء التعديلات اللازمة إن وجدت، وتوقيعه من قبل الأعضاء، في حال تحفظ أي من الأعضاء التوقيع مع ذكر السبب.
6. يتم اختيار الامراض التي سيوضع لها دليل وطني للمعالجة القياسية مع إعطاء الأولوية للأمراض المزمنة، والامراض حسب خطورتها، مدى انتشارها، وكلفتها العلاجية.
7. يتم اختيار العلاجات المناسبة من قبل أعضاء اللجنة المختصة وإدراجها في الدليل الوطني للمعالجة القياسية وفقاً للمعايير التالية:
 - 7.1 ان يكون الدليل الوطني للمعالجة القياسية مستنداً على مراجع علمية محكمة (evidence based medicine)
 - 7.2 أن تتماشى مع قائمة الادوية المقررة في جميع المؤسسات الصحية الوطنية، قائمة الادوية الرشيدة
 - 7.3 في حال ادراج مجموعة علاجية معينة في الدليل، يتم اعتماد الادوية المقررة التي تنتمي لنفس المجموعة
 - 7.4 يؤخذ الاقتصاد الصحي واقتصاديات العلاج بعين الاعتبار؛ للوصول الى علاج فعال بتكلفة مناسبة
 - 7.5 توضيح الجرعة والمدة وموانع الاستعمال والآثار الجانبية التي تتطلب إيقاف العلاج لكل دواء
 - 7.6 إعطاء خيارات العلاج من الخط الأول والثاني والثالث، عند الحاجة



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

اسم السياسة : الدليل الوطني للمعالجة القياسية					رمز السياسة :
MOH	POL	HOS	MM	07	
عدد الصفحات : 4					الطبعة : الثانية

8. تقوم اللجنة بتحديد المدة الزمنية الذي يُعتبر الدليل الوطني للمعالجة القياسية معتمد ومعمول به من قبل مقدمي الرعاية الطبية.
9. تجتمع اللجنة قبل انتهاء موعد اعتماد الدليل الوطني للمعالجة القياسية بما لا يقل عن شهر لمراجعتها، وإجراء اللازم من حيث تعديله وتجديده أو تجديد اعتماده ان لم يكن بحاجة الى تعديل.
10. في حال حصول أي تحديث عالمي، أو محلي أو أي تغيير يحدث بما يخص المرض وعلاجه قبل انتهاء هذه الفترة تجتمع اللجنة لتعديل الدليل الوطني للمعالجة القياسية واعتماده وتعميمه.
11. يعتمد الدليل الوطني للمعالجة القياسية من قبل جميع المؤسسات الصحية الوطنية المشاركة فيه، بالتوقيع عليه من قبل المعنيين بذلك، ومن ثم يعرض على وزير الصحة لاعتماده والتوقيع عليه.
12. يعمم الدليل الوطني للمعالجة القياسية بعد اعتماد وزير الصحة له على المنشآت الصحية.

مؤشرات الاداء :

1. عدد الأدلة العلاجية الارشادية الوطنية التي تم تحديثها و/ أو وضعها.

المراجع :

https://www.who.int/medicines/technical_briefing/tbs/10-PG_Standard-Treatment-Guidelines_final-08.pdf